

كشف الخفاء

1960 - كل أحد أعلم - أو أفقه - من عمر .

قاله عمر بن الخطاب B بعد أن خطب ناهيا عن المغالاة في أصداف النساء وأن لا يزدد على أربعمئة درهم فقالت له امرأة من قریش أما سمعت اﷺ تعالى يقول { وآتیتم إحداهن قنطارا } .

رواه أبو یعلی فی مسنده الکبیر عن مسروق قال ركب عمر منبر النبی صلی اﷺ علیه وسلّم ثم قال أیها الناس ما إکثارکم فی صدق (1) النساء ؟ وقد کان النبی صلی اﷺ علیه وسلّم وأصحابه الصداق بینهم أربعمئة درهم فما دون ذلك فلو کان الإکثار فی ذلك تقوی عند اﷺ أو مکرمه لم تسبقوهم إلیها فلا أعرفن ما زاد رجل فی صداق على أربعمئة درهم .

ثم نزل فاعترضته امرأة من قریش فقالت : یا أمیر المؤمنین نهیت الناس أن یزیدوا النساء فی صدقاتهن على أربعمئة درهم ؟ قال نعم . فقالت : أما سمعت ما أنزل اﷺ فی القرآن ؟ قال : وأی ذلك ؟ فقالت : أما سمعت اﷺ يقول { وآتیتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شیئا تأخذونه بهتاناً وإثماً مبیناً } ؟ .

قال فقال : اللهم عفوا کل الناس أفقه من عمر .

ثم رجع فركب المنبر فقال : یا أیها الناس إني كنت نهیت أن تزیدوا النساء فی صدقهن على أربعمئة درهم فمن شاء أن یعطی من ماله ما أحب .

قال أبو یعلی : وأظنه قال " فمن طابت نفسه فلیفعل " . وسنده جید .

ورواه البیهقي فی سننه بدون مسروق وقال إنه منقطع ولفظه : .

خطب عمر الناس فحمد اﷺ وأثنى علیه فقال : ألا لا تغالوا فی صدق النساء فإنه لا یبلغنی عن أحد ساق أكثر من شیء ساقه رسول اﷺ صلی اﷺ علیه وسلّم أو سیق إلیه إلا جعلت فضل ذلك فی بیت المال . ثم نزل فعرضت له امرأة من قریش فقالت : یا أمیر المؤمنین أکتاب اﷺ أحق أن یتب أو قولک ؟ قال : بل کتاب اﷺ فما ذاك ؟ قالت : نهیت الرجال أنفا أن یتغالوا فی صدق النساء واﷺ يقول فی کتابه { وآتیتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شیئا } . فقال عمر :

کل أحد أفقه من عمر - مرتین أو ثلاثا - . ثم رجع إلی المنبر فقال للناس : إني كنت

نهیتکم أن تغالوا فی صداق النساء ألا فلیفعل رجل فی ماله ما بدا له .

وأخرجه عبد الرزاق عن أبي العجفاء السلمي قال خطبنا عمر فذكر نحوه فقامت امرأة فقالت له : لیس ذلك لك یا عمر إن اﷺ يقول { وآتیتم إحداهن قنطارا - الآية } . فقال : إن امرأة خاصمت عمر فخصمته .

ورواه ابن المنذر بزيادة " قنطارا من ذهب " وهي قراءة ابن مسعود .
ورواه الزبير بن بكار عن عمه مصعب ابن عبد الله عن جده قال قال عمر : لا تزيدوا في مهور
النساء فمن زاد ألقيت الزيادة في بيت المال . وذكر نحوه بلفظ فقال عمر : امرأة أصابت
ورجل أخطأ .

وللبیهقي بسند جيد لكنه مرسل عن بكير قال قال عمر : لقد خرجت وأنا أريد أن أنهي عن
كثرة مهور النساء حتى نزلت { وآتيتهم إحداهن قنطارا } . وقال مرسل جيد .
وتقدم أصل الحديث في : " خيركن أيسركن صداقا " .
وكذا تقدم آنفا بلفظ : " كل الناس أفقه منك يا عمر " .

_____ .
(1) [قال في النهاية في { صدق } : . [لا تغالوا في صدق النساء] جمع صداق . انتهى

دار الحديث [